[372] حزم، عن أبيه، عن جده: أن القوم حين اجتمعوا للشورى، فقالوا فيها وناجى عبد الرحمن كل (1) رجل منهم على حده، ثم قال لعلي: عليك عهد الله وميثاقه لئن وليت لتعملن (2) بكتاب الله وسنة نبيه وسيرة أبي بكر وعمر، فقال علي عليه السلام: على عهد الله وميثاقه لئن وليت أمركم لاعملن بكتاب الله وسنة نبيه، فقال عبد الرحمن لعثمان كقوله لعلي عليه السلام، فأجابه: أن نعم. فرد عليهما القول ثلاثا، كل ذلك يقول علي عليه السلام كقوله، ويجيبه عثمان: أن نعم، فبايع عثمان عبد الرحمن عند ذلك. 24 - إرشاد القلوب (3): عن أبي المفضل بإسناده، عن أبي رضي الله عنه: أن عليا عليه السلام وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص أمرهم عمر بن الخطاب أن يدخلوا بيتا ويغلقوا عليهم بابه ويتشاوروا في أمرهم، وأجلهم ثلاثة أيام فإن توافق خمسة على قول واحد وأبى رجل منهم قتل ذلك (4)، وإن توافق أربعة وأبى اثنان قتل الاثنان، فلما توافقوا جميعا على رأي واحد قال لهم علي بن أبي طالب عليه السلام: إني أحب أن تسمعوا مني ما أقول لكم، فإن يكن حقا فاقبلوه وإن يكن باطلا فانكروه. قالوا: قل. قال: أنشدكم بالله.. - أو قال: أسألكم بالله - الذي يعلم سرائركم ويعلم صدقكم إن صدقتم ويعلم كذبكم إن كذبتم، هل فيكم أحد آمن قبلي بالله ورسوله وصلى القبلتين قبلي ؟ !. قالوا: اللهم لا. قال: فهل فيكم أحد أمر بقول الله عزوجل: [يا أيها الذين ء امنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم] (5) سواي ؟. قالوا: اللهم لا.

_____

(1) لا يوجد في المصدر: كل. (2) في (س) لا توجد: لتعملن. (3) إرشاد القلوب 2 / 51 - 57، مع اختلاف يسير لم نشر له لعدم الوثوق بالمطبوع. (4) في الارشاد زيادة: الرجل. (5) النساء: 59.